



ISSN: 1817-6798 (Print)

Journal of Tikrit University for Humanities

available online at: <http://www.jtuh.tu.edu.iq>
JTUH
 جامعة تكريت للعلوم الإنسانية
 Journal of Tikrit University for Humanities

**Assist Prof. Dr. Qasim
Ahmed Jasim**

Secondary AI – Burda Mixed. Qara Tuba

* Corresponding author: E-mail :
Kasem_hma62@Yahoo.com

07717215560

Keywords:

altruism, the Book and the Sunnah,
the actions of the predecessors,
the act of obedience

ARTICLE INFO**Article history:**

Received 26 May. 2021

Accepted 14 June 2021

Available online 13 Oct 2021

E-mail

journal.of.tikrit.university.of.humanities@tu.edu.iq

E-mail : adxxxx@tu.edu.iq

Altruism in Doing the Acts of Obedience

A B S T R A C T

Praise be to Allah, and prayers and peace be upon the Messenger of Allah, his family and companions, and those who are loyal to him.

Through this research, the researcher concluded that a person should initiate the act of obedience and that he desperately needs it and does not abandon it except by arranging another wage. The first row to the second row, and you leave your place to him, so may Allah Almighty reward you.

This research acquires importance because it regulates the relationship between the servant and his Lord in doing acts of obedience and cooperation in righteousness and piety Praise be to Allah, the Beneficent, the Most Merciful, and may prayers and peace be upon the Messenger as a mercy to the worlds, and his Allah and his faithful companions.

© 2021 JTUH, College of Education for Human Sciences, Tikrit University

DOI: <http://dx.doi.org/10.25130/jtuh.28.10.2021.02>

الإيثار في فعل الطاعات

أ.م. د. قاسم أحمد جاسم / ديالى / وزارة التربية

الخلاصة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه. من خلال هذا البحث توصلت إلى إن الإنسان يجب عليه أن يبادر في فعل الطاعات وأنه بأمر الحاجة إليها ولا يتخلى عنها إلا بترتيب أجر آخر فلا بأس بالإيثار في قربة إنك ترى من يستحق أن تؤثر له حيث ترى عالماً علمك وأنت في الصف الأول وهو متأخر فتتأخر من الصف الأول إلى الصف الثاني وتترك له مكانك فيأجرك الله تعالى.

وإن هذا البحث يكتسب الأهمية لأنه ينظم العلاقة ما بين العبد وربّه في فعل الطاعات والتعاون على البر والتقوى

فالحمد لله المنعم المتفضل والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين وآله وصحبه الغر الميامين

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه.

أما بعد: فإن السعادة الحقة هي عندما يُوفق الإنسان لفعل طاعة وقرب من الله تعالى، حيث يصبح دائماً يلهث لعمل خير واكتساب أجرٍ حتى يكون في موطن الرضا والطمأنينة والاستقرار. وبحسبنا هذا " الايثار في فعل الطاعات " يصب في هذا الاتجاه لبيان حقيقة الايثار في الامور التي يتقرب بها الى الله سبحانه وتعالى ليعرف المسلم كيف يعمل وكيف ينظم حياته وكيف يتصرف. وجعلت هذا البحث مقسماً على مبحثين: الأول في تعريف الايثار لغةً واصطلاحاً ثم بينت الايثار في الامور الدنيوية بشكل مختصر لكي تكتمل الصورة ويكون الأجر واضحاً فيما يريد.

أما المبحث الثاني فكان في الايثار في فعل الطاعات واختلاف العلماء فيه وأدلة كل مذهب وما ذكره من مستندٍ له بعد عرض لأقوال العلماء وبيان الراجح منها.

هذا وإن البحث له من الأهمية بمكان لأنه يتضمن كيف يتصرف المسلم في فعل القربات وما يحق له فعله وما لا يحق له. فأسأله سبحانه وتعالى أن يبصرنا بحقيقة أمرنا ويوفقنا لفعل الطاعات والجد والاجتهاد فيها انه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المبحث الأول

الايثار في فعل الطاعات واختلاف العلماء فيه

المطلب الأول:

الإيثار في اللغة والاصطلاح

الإيثار لغةً: مصدر اثر يُؤثر ايثاراً بمعنى التقديم والاختيار والاختصاص، فآثره ايثاراً اختاره وفضله ويقال آثره على نفسه والشيء بالشيء خصه به.⁽¹⁾

الإيثار اصطلاحاً: أن يقدم غيره على نفسه في النفع والدفع عنه وهو النهاية في الأخوة. قال ابن مسكويه: الإيثار هو فضيلة للنفس بها يكف الانسان عن بعض حاجاته التي تخصه حتى يبذله لمن يستحقه.⁽²⁾

المطلب الثاني:

الإيثار في الكتاب والسنة وأفعال السلف الصالح

لقد جاءت النصوص الكثيرة من الآيات والأحاديث النبوية الشريفة وأقوال السلف الصالح (رضي الله عنهم) بالحث على الإيثار ومدح فاعله، وإن الإيثار يعمل على تحقيق محبة الله ورسوله ورضوانه وهو دليل على قوة الإيمان والتطلع الدائم على ما عند الله تعالى، وهذا الإيثار متفق عليه أي في أمور الدنيا وأما الإيثار في القربات والطاعات فأننا سنُفرد له مبحث خاص به ونبين أقوال العلماء فيه على وفق ما جاءت النصوص من كتاب وسنة وما رجَّحه العلماء فيه.

فالإيثار في غير القرب والطاعات محبوب عند جميع العلماء وفي هذا المطلب نحب أن نقف عليه بالبيان لتكون الصورة متكاملة في النوعين، وإن كان المقصد الأساس لنا في بيان الإيثار في الطاعات. وسيكون كلامنا باختصار عن الإيثار في القرآن الكريم والسنة المطهرة وبعض الآثار الواردة عن السلف الصالح.

1-الإيثار في القرآن الكريم:

لقد كان الصحابة (رضي الله عنهم) معجزة من معجزات المصطفى قال صلى الله عليه وسلم في حسن التربية والسلوك المتميز وكانوا قمة سامقة نتطلع اليوم اليها وهم القدوات لنا ولقد ضربوا أروع الأمثلة في التضحية والفداء والتطهر من حب الذات وإيثار الآخرين.

ولقد كان الانصار (رضي الله عنهم) المثل المتميز في الإيثار حتى جاءت به الآيات البينات ليكون قرناً يتلى في كل وقت وحين. فقد أثنى الله عليهم بما امتازوا به من الإيثار وجعلهم من المفحين حيث قال تعالى (وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَنْ يُوقِ شَحْنَفَهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) (3).

وهناك صورة أخرى ذكرها القرآن الكريم عن السلف الصالح حيث يقدمون حاجة غيرهم من الناس على حاجتهم. ويتكرر المشهد وهم لا يتغيرون ولا يتبدلون حيث جاءت الآيات لتسلط هذا المعنى النبيل عن الصحابة وأهل بيت النبوة الأطهار الذين عاشوا عيشة الكفاف رغم ما يأتيهم من مال، فرضوا أن يعيشوا عيشة الفاقة والجوع والعطش، قال تعالى (وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ۖ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا) (4).

2-الإيثار في السنة النبوية:

لقد كان نبي الرحمة صلى الله عليه وسلم القدوة والاسوة الحسنة قرناً يمشي بين الناس كما وصفته أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها)، فهو أراد أن ينشئ مجتمعا متعاوناً متكافلاً فيه المودة والرحمة لكي يجني الثمار في الدنيا قبل الآخرة لأنه سيكون فيه الإيثار وعند ذلك يحقق محبة الناس له وحبهم للناس. قال صلى الله عليه وسلم: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) (5).

وتقول السيدة عائشة (رضي الله عنها): " ما شبع رسول الله قال صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام متوالية حتى فارق الدنيا ولو شئنا لشبعنا ولكننا كنا نؤثر على أنفسنا " (6).

3-بعض الآثار عن السلف الصالح في الإيثار:

على ضوء ما تقدم فإن الإيثار هو أن يقدم الإنسان حاجة غيره من الناس على حاجته برغم احتياجه لما يبذله فقد يجوع ليُشبع غيره ويعطش ليروي سواه.

حيث كان الصحابة الكرام سادة الأمة وأئمتها فإنهم كذلك كانوا سادات المفتين والعلماء (7)

وضرب الصحابة (رضي الله عنهم) أروع أمثلة الإيثار وأجملها ومن يتأمل في قصص إيثارهم يحسب ذلك ضرباً من خيال، حيث ايثار حتى بالحياة، ففي معركة اليرموك قال عكرمة بن أبي جهل قاتلت رسول الله صلى الله عليه وسلم في مواطن وأفر منكم اليوم؟ ثم نادى من يبايع على الموت؟ فبايعه عمه الحارث بن هشام ضرار بن الأزور (رضي الله عنه) فلما صُرعوا من الجراح استسقوا ماءً فجاء إليهم بشربة ماء فلما قربت أحدهم نظر إليه الآخر فقال ادفعها إليه فتدافعوها كلهم من واحد الى واحد حتى ماتوا جميعاً ولم يشربها أحد منهم (رضي الله عنهم) (8)

بل وصل بهم الإيثار حتى للحيوان، حيث خرج عبد الله بن جعفر (رضي الله عنه) الى ضيعة له فنزل على نخل قوم وفيه غلام أسود يعمل فيه اذ أتى الغلام بقوته فدخل الحائط كلب ودنا من الغلام فرمى اليه الغلام بقرص فأكله ثم رمى اليه الثاني والثالث فأكله وعبد الله ينظر اليه فقال يا غلام كم قوتك كل يوم قال ما رأيت قال فلم اثرت به هذا الكلب قال ماهي بأرض كلاب، انه جاء من مسافة بعيدة جائعاً فكرهت أن أشبع وهو جائع قال فما أنت صانع اليوم؟

قال أطوي يومي هذا فقال عبد الله بن جعفر ألام على السخاء! ان هذا الغلام لأسخى مني فاشتري الحائط والغلام وما فيه من الآلات فأعتق الغلام ووهبه منه (9).

حيث بزغ نور الاسلام ففتح صفحة جديدة ومشرقة في تاريخ العرب (10)

المبحث الثاني:

الإيثار في فعل الطاعات

اختلف الفقهاء في الإيثار في الطاعات والقرب على مذهبين:

المذهب الاول: كراهية الإيثار بالطاعات والقرب وهو مذهب المالكية والشافعية والحنابلة في المشهور من مذهبهم، واليه ذهب من الصحابة عبد الله بن عمر وابن عباس (رضي الله عنهم) واليه ذهب العز بن عبد السلام (رحمه الله) (11).

واستدلوا:

(1) بقوله تعالى: (وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ) (12).

فالمسارعة أن كل باب من أبواب الخير يسارع اليه المسلم ويسبق أخاه ومعلوم أن الإيثار بها ينافي الاستباق اليها والمسارة، فان ذلك ابلغ في العبودية فان الملوك تحب المسارة (13).

(2) قوله تعالى: (وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ) (14).

يقال نافس في الشيء منافسةً ونافساً إذا رغبت فيه على وجه المبادرة ومن هذا قولهم شيء نفيس أي هو أهل أن يتنافس فيه ويرغب فيه وهذا أنفس مالي أي أحبه الي، وأنفسي فلان في كذا أي أرغبني فيه وهذا كله ضد الإيثار به والرغبة عنه (15).

واستدلوا بما رواه الامام مسلم في صحيحه عن ابي سعيد الخدري (رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ رأى في أصحابه تأخراً فقال لهم (تقدموا فأتموا بي وليأتكم بكم من بعدكم، لايزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله). فمن معاني هذا الحديث أن الانسان إذا عود نفسه التأخر في العبادة أن يبطل بأن يؤخره الله عز وجل في جميع مواطن الخير.

ولقد نقل الامام النووي في شرح صحيح مسلم اتفاق علماء المذهب على عدم جواز الايثار في القرب حيث يقول: (وقد نص أصحابنا وغيرهم من العلماء على أنه لا يؤثر في القرب وانما الايثار المحمود ما كان في حظوظ النفس دون الطاعات، قالوا فيكره أن يؤثر غيره بموضعه من الصف الاول وكذلك نظائره (16)). وقال الامام النووي (رحمه الله): وقوله قال صلى الله عليه وسلم لايزال قوم يتأخرون أي عن الصفوف الأولى حتى يؤخرهم الله تعالى عن رحمته أو عظيم فضله ورفع المنزلة وعن العلم ونحو ذلك (17). وعلى هذا ففي الحديث تحذير شديد من أن يتخذ المسلم التأخر في الصفوف عادة مما قد يدفعه الى التهاون بالصلاة ثم تضييعها بعد ذلك.

واستدلوا كذلك بعدم جواز الايثار بالقرب والطاعات بما رواه البخاري عن سهل بن سعد (رضي الله عنه) أن رسول الله عليه الصلاة والسلام أتى بشراب فشرب منه - وعن يمينه غلام وعن يساره الاشياخ - فقال للغلام: أتأذن لي أن اعطي هؤلاء؟ فقال الغلام والله يا رسول الله، ولا أثر بنصبي منك أحداً قال فتله (أي وضعه) رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده (18). ونقل صاحب بلوغ المرام عن علمائهم من الحنابلة بأنه يحرم أن يقيم غيره فيجلس مكانه ولو عبده الكبير أو ولده الكبير لأن ليس بمال وإنما هو حق ديني فاستوى فيه السيد وعبده والوالد وولده، أو كانت عادته الصلاة فيه حتى المعلم أو المفتي والمحدث ومن يجلس للمذاكرة في الفقه إذا جلس انسان موضع حلقة حرم عليه اقامته لما روى ابن عمر (رضي الله عنهما) أن النبي عليه الصلاة والسلام نهى أن يقام الرجل من مجلسه ويجلس فيه اخر ولكن تفسحوا وتوسعوا (19).

ولأن المسجد بيت الله والناس فيه سواء الا الصغير فيؤخر. وقواعد المذهب (أي الحنبلي) تقتضي عدم صحة صلاة من اخر مكلفاً وجلس مكانه لشبهة الغاصب⁽²⁰⁾.

وقال الامام أحمد (رحمه الله) في رواية حنبل وقد سُئل عن الرجل يتأخر عن الصف الأول ويقدم أباه في موضعه قال ما يُعجبني هو يقدر أن يبرَّ أباه بغير هذا⁽²¹⁾.

وقال العز بن عبد السلام (رحمه الله): لا ايثار في القربات فلا ايثار بماء الطهارة ولا بستر العورة ولا بالصف الأول، لأن الغرض بالعبادات التعظيم والأجلال فمن اثر به فقد ترك اجلال الله تعالى وتعظيمه⁽²²⁾. ويمكن أن يقال ان الايثار بالقرب والطاعات يدل على قلة الرغبة فيها والتأخر عن فعلها فلو ساغ الايثار بها لأفضى الى التقاعس والتكاسل والتأخر وأن الحياة الدنيا لا يوثق فيها بسلامة العاقبة فعلى المرء المبادرة دائماً لفعل الطاعات⁽²³⁾.

المذهب الثاني:-

جواز الايثار بالطاعات والقربات، واليه ذهب الحنفية وبعض الحنابلة⁽²⁴⁾.

واستدلوا:

(1) بما روي أن النبي عليه الصلاة والسلام قال لرجل صلى خلف الصف " أيها المصلي هلا دخلت في الصف أو

جريت رجلاً من الصف، أعد صلاتك "⁽²⁵⁾.

ويرد عليهم كما قال الهيثمي لا يقال قولهم يُسن للمجرور مساعدة الجار له من الصف يخالفه قولهم: الايثار بالقرب مكروه أو خلاف الأولى لأننا نقول ليس هذا ايثاراً بقربة كما توهمه بعضهم بل هو تحصيل فضيلة للغير مع بقاء فضيلته لوجود خلف عنها هو فضيلة المعاونة على البر والتقوى المعادلة لفضيلة ما فات عليه من الصف.

وانما الايثار بالقرب مثل أن يخرج من الصف قبل الصلاة ليدخل غيره موضعه ونحو ذلك من كل ما فيه تقويت فضيلة على النفس لا الى بذل⁽²⁶⁾.

(2) واستدلوا بالآثار المروية عن السلف الصالح من الصحابة (رضي الله عنهم اجمعين).

أ-حين طلب أبو بكر الصديق (رضي الله عنه) من المغيرة بن شعبة أن يبشر رسول الله عليه الصلاة والسلام بوفد ثقيف، وهذا كمال المحبة من الصديق لرسول الله عليه الصلاة والسلام وقصده التقرب اليه

والتحبيب بكل ما يمكنه ولهذا ناشد المغيرة أن يدعه هو يبشر النبي عليه الصلاة والسلام بقدم وفد الطائف ليكون هو الذي بشره وفرّحه بذلك، وهذا يدل على أنه يجوز للرجل أن يسأل أخاه أن يؤثره بقربة من القرب وأنه يجوز للرجل أن يؤثر بها أخاه، وقول من قال من الفقهاء: لا يجوز الايثار بالقرب لا يصح⁽²⁷⁾.

ب- وقد اثرت عائشة (رضي الله عنها) عمر (رضي الله عنه) بدفنه في بيتها بجوار النبي عليه الصلاة والسلام على نفسها. وعلى هذا فإذا سأل الرجل غيره أن يؤثره بمقامه في الصف الأول لم يكره له السؤال ولا لذلك البذل ومن تأمل سيرة الصحابة وجدّهم غير كارهين لذلك ولا ممتنعين منه وهل هذا الاكرم.

وسخاء وايتار على النفس بما هو أعظم محبوباتها وعلى هذا فلا يمتنع أن يؤثر صاحب الماء بمائه أن يتوضأ به ويتيمم هو إذا كان لا بد من تيمم أحدهما فآثر أخاه وحاز فضيلة الطهر بالتراب ولا يمنع هذا كتاب ولا سنة ولا مكارم أخلاق⁽²⁸⁾. ولكن هذا القول في الايثار بالواجبات موطن خلاف عند هؤلاء العلماء عند استقراء النصوص التي تكلموا فيها حيث رجلٌ معه ماء يكفي لوضوء رجل واحد فقط وهو على غير وضوء وصاحبه الذي معه على غير وضوء فهل يعمل على أن يؤثر أخاه بهذا الوضوء ويتيمم هو ويترك واجباً عينياً عليه القيام به لعل الراجح بالواجبات على غير ما قاله الامام رحمه الله تعالى.

(3) واستدل الحنفية بما جاء في الصحيح (أنه صلى الله عليه وسلم أتى بشراب فشرب منه وعن يمينه أصغر القوم وهو ابن عباس (رضي الله عنهما) وعن يساره أشياخ فقال عليه الصلاة والسلام للغلام: أتأذن لي في أن اعطي هؤلاء؟ فقال الغلام لا والله فأعطاه الغلام)⁽²⁹⁾.

اذ لا ريب أن مقتضى طلب الأذن مشروعية ذلك بلا كراهة وان جاز أن يكون غيره أفضل.

يقول ابن عابدين: وينبغي تقييد المسألة بما إذا عارض تلك القربة ما هو أفضل منها كاحترام أهل العلم والأشياخ كما أفاده الفرع السابق والحديث فانهما يدلان على أنه أفضل من القيام في الصف الأول ومن اعطاء الاناء لمن له الحق وهو من على اليمين فيكون الايثار بالقربة انتقالاً من قربة الى ما هو أفضل منها وهو الاحترام المذكور. أما إذا أثره على مكانه في الصف مثلاً من ليس كذلك يكون أعرض عن القربة بلا داع وهو خلاف المطلوب شرعاً⁽³⁰⁾.

الترجيح:

بعد عرضٍ لكلا المذهبين تبين لنا أن هناك نقاط التقاء بين المذهبين، وأن الأمر ليس على إطلاقه،

والذي نراه أن الانسان يجب عليه أن يبادر في فعل الطاعات وأنه بأمس الحاجة اليها ولا يتخلى عنها الا بترتيب أجر اخر.

فلا بأس بالإيثار في قربة أنك ترى من يستحق أن تؤثر له، حيث ترى عالماً علمك، وأنت في الصف الأول وهو متأخر فتتأخر من الصف الأول الى الصف الثاني وتترك له مكانك فيأجرك الله تعالى على ذلك. أو هناك شيخ كبير يريد أن يؤذن وأنت متهيئ للأذان فلك أن تتأخر ويتقدم ذلك الشيخ فيأجرك الله سبحانه وتعالى.

الخاتمة

بعد هذا العرض لأقوال العلماء في الايثار بجانبه الدنيوية والدينية تبين لنا جملة امور .

1- أن هناك نصوصاً كثيرة من الكتاب والسنة وأقوال السلف الصالح تحدثنا عن الايثار في امور الدنيا وأن هذا الايثار يطهر النفوس وترتقي به الى موطن الفوز والفلاح.

2- أن هذا الايثار في امور الدنيا كما قال ابن العربي ينشأ من قوة النفس ووكيد المحبة وذلك يختلف باختلاف أحوال المؤثرين كما روي في الاثار أن النبي عليه الصلاة والسلام قيل من أبي بكر ماله كله ومن عمر نصف ماله وردّ أبا لُبابة وكعب الى الثلث لقصورهما عن درجة ابي بكر وعمر اذ لا خير في أن يتصدق ثم يندم فيحبط أجره نَدْمُهُ⁽³¹⁾.

3- ان من قال لا ايثار في الطاعات لأن هذا الايثار يكون مسوغ الى التقاعس والتكاسل والتأخر وأن الحياة الدنيا لا يوثق فيها بسلامة العاقبة.

4- أن من قال بالإيثار بالطاعات لا يعني الاستغناء عنها بل هو تحصيل فضيلة المعاونة على البر والتقوى المعادلة لفضيلة ما فاته من الايثار لأخيه.

5- أن هناك نقاط النقاء بين المذهبين وأن الأمر ليس على اطلاقه في رجحان مذهب على اخر فعلى الانسان أن يبادر في فعل الطاعات ولا يتخلى عنها الا بترتيب أجر اخر.

6- لا بأس بالإيثار في قربة أنك ترى من يستحق أن تؤثر له من عالم علمك أو شيخ كبير يتطلب الموقف أن تقدمه.

الهوامش:

- (1) ينظر: المعجم الوسيط 5/1 ابراهيم مصطفى، احمد الزيات حامد عبد القادر، تحقيق مجمع اللغة العربية، نشر دار الدعوة؛ كتاب الكليات لابي البقاء الكفومي 38/1، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفومي، تحقيق عدنان درويش - محمد المصري دار النشر الرسالة بيروت 1998 م .
- (2) التعريفات، للجرجاني 59/1 علي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق ابراهيم الانباري، الناشر دار الكتاب العربي، بيروت ط1، 1405 هـ؛ تهذيب الأخلاق ص 19 أبو علي احمد بن محمد بن مسكويه (ت 421هـ)، الناشر مكتبة الثقافة الدينية، حققه وشرح غريبه ابن الخطيب ط1 2010 م ، وابن مسكويه هو احمد بن محمد بن يعقوب اشتغل بالفلسفة والكيمياء والمنطق والفقه ثم اطلع بالتاريخ واخبار الامم وآداب العربية- توفي في مدينة اصفهان سنة 421هـ معجم الادباء الياقوت الحموي شهاب الدين ت 626هـ المحقق احسان عباس الناشر دار الغرب الاسلامي بيروت ط1 1993 5/5.
- (3) سورة الحشر اية 9
- (4) سورة الانسان اية 8-9
- (5) صحيح البخاري محمد بن اسماعيل البخاري (ت256هـ) رقم الحديث 14، دار الفكر بيروت وصحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت261هـ) رقم الحديث 45 ط 2، دار الفكر بيروت 1972م.
- (6) سنن ابن ماجه 2 / 1110 محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني، دار الفكر بيروت، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي
- (7) ملامح النشأة التاريخية للفقه في الاسلام ، بحث مشترك ا.د صالح حسن عبد الشمري و ا.م.د جاسم محمد جاسم ، مجلة جامعة تكريت للعلوم الانسانية، المجلد 19 ، العدد العاشر ، 2012
- (8) ينظر: الكشف والبيان في تفسير القرآن 279/9 أبو اسحاق أحمد بن ابراهيم الثعالبي (القرن الخامس)، دار احياء التراث العربي بيروت 1422 هـ؛ وزاد المعاد وهدى خير العباد، ابن القيم الجوزية 505/3 محمد بن ابي بكر بن ايوب بن سعد شمس الدين ابن القيم الجوزية (ت751هـ)، مؤسسة الرسالة بيروت ط 3.
- (9) احياء علوم الدين 258/3 محمد بن محمد الغزالي، دار الكتب العلمية بيروت 1995م.
- المستطرف في كل فن مستظرف ص14 للإمام شهاب الدين بن محمد الابشيهي، دار الارقم للطباعة والنشر.
- (10) الحركة الفكرية والعلمية في عهد الخليفة المأمون ، د.شاكر محمود احمد الجبوري جامعة تكريت كلية التربية للعلوم الانسانية، مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية المجلد 22 العدد السابع 2015 صفحة 182.
- (11) ينظر: الفروق، للقرافي 132/2 أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي (ت684هـ)؛ شرح النووي على صحيح مسلم، ابو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي (ت676هـ) ط2 دار احياء التراث العربي، بيروت 161/14؛ المجموع شرح المذهب 547/4 للإمام النووي المكتبة السلفية، المدينة المنورة؛ زاد المستقنع في اختصار المقنع 19/21 لموسى بن أحمد بن موسى المجاوي (ت968هـ) تحقيق عبد الرحمن العسكر دار بن الجوزي الرياض؛ وحاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع 483/2 لعبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي الحنبلي (ت1392هـ) ط1، 1397هـ الرياض .
- (12) سورة ال عمران اية 133.

- (13) كتاب الروح، ابن القيم الجوزية 129/1 محمد بن ابي بكر الدمشقي (ت751هـ)، دار الكتب العلمية بيروت ط1.
- (14) سورة المطففين اية 26.
- (15) كتاب الروح، ابن القيم الجوزية 129/1.
- (16) شرح النووي على صحيح مسلم 201/13
- (17) المجموع شرح المذهب 547/4 لابي زكريا محي الدين بن شرف النووي (ت676هـ) المكتبة السلفية، المدينة المنورة
- (18) صحيح البخاري كتاب المظالم والغصب، باب إذا أذن له أو أحله، 130/3 رقم 2451؛ وصحيح مسلم كتاب الاشربة باب استحباب ادارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتدئ 1604/3، رقم 2030.
- (19) صحيح البخاري، رقم الحديث (5914)؛ وصحيح مسلم (2177).
- (20) توضيح الأحكام من بلوغ المرام 603/2 أبو عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد بن حمد بن ابراهيم البسام التميمي (ت1423هـ)، مكتبة الامدي مكة المكرمة 2003.
- (21) كتاب الروح، ابن القيم 129/1.
- (22) الأشباه والنظائر ص117 عبد الرحمن بن ابي بكر جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية بيروت ط 1، 1990م؛ والقواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الاربعة 703/2 - 704 د. محمد مصطفى الزحيلي، الناشر دار الفكر دمشق ط1، 2006.
- (23) ينظر: كتاب الروح 129/1 محمد بن ابي بكر ابن قيم الجوزية (ت 751هـ)، دار الكتب العلمية بيروت ط 1.
- (24) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق 419/3 لزين الدين بن نجيم المصري (ت970هـ) الناشر دار الكتاب الاسلامي ط2؛ ورد المحتار على الدر المختار 269/4 ابن عابدين محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت1252هـ) دار الفكر بيروت ط 2/ 1992م؛ وزاد المعاد في هدى خير العباد 3/ 506 ابن القيم الجوزية مؤسسة الرسالة بيروت ط 27.
- (25) قال الحافظ ابن حجر: رواه الطبراني في الاوسط والبيهقي من حديث وابصة وفيه السري بن اسماعيل وهو متروك، التلخيص الخبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير 37/2 أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت852هـ) سنة 1995م
- (26) الفتاوى الفقهية الكبرى 72/1 أحمد بن محمد بن علي الهيتمي (ت974هـ) دار الفكر 2010 م.
- (27) زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن القيم الجوزية 436/3؛ ومدرج السالكين بين منازل اياك نعبد واياك نستعين 298/2، ابن القيم الجوزية (ت751هـ) المحقق محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي بيروت 1972 م.
- (28) زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن القيم الجوزية 505/3.
- (29) صحيح البخاري 170/3 رقم الحديث (2451)؛ وصحيح مسلم 113/6 رقم الحديث (5412).
- (30) ينظر: رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين 269/4.

(31) ينظر: أحكام القرآن، ابن العربي 286/7 القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المالكي (ت543هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

Sources and References After the Holy Quran.

1. Provisions of the Qur'an, Judge Muhammad bin Abdullah Abu Bakr bin Al-Arabi Al-Ashbili Al-Maliki (d. 543 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut.
2. The revival of the science of religion, Muhammad bin Muhammad Al-Ghazali (d. 505 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut 1995 AD.
3. The Clear Sea, Explanation of the Treasure of Minutes, by Zain Al-Din Bin Najim Al-Masry (d. 970 AH), publisher of Dar Al-Kitaab Al-Islami, 2nd Edition.
4. Isotopes and isotopes, Abd Al-Rahman bin Abi Bakr Jalal Al-Din Al-Suyuti, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut 1st Edition, 1990 AD.
5. Definitions, Al-Jarjani, Ali bin Muhammad bin Ali Al-Jarjani, verification by: Ibrahim Al-Anbari, the publisher of the Arab Book House, Beirut, 1st Edition 1405 AH.
6. Summarizing Al-Hubeir in Tenting Hadiths of Al-Rafa'i the Great Abu Al-Fadl Ahmed Bin Ali Bin Muhammad Bin Ahmed Bin Hajar Al-Asqalani (d. 852 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, 1419 your.
7. Refinement of morals, Abu Ali Ahmed bin Muhammad bin Maskawayh (d. 421 AH), publisher of the Library of Religious Culture, achieved and explained by Ibn Al-Khatib's stranger, 1/2010 CE.
8. The footnote of Al-Rawd Al-Murabba ', Sharh Zad Al-Mustaqni', by Abd Al-Rahman bin Muhammad bin Qasim Al-Asami Al-Hanbali (d. 1392 AH), ed. 1, 1397 AH, Riyadh.
9. Clarification of the rulings from reaching the goals, Abu Abdullah bin Abdul Rahman bin Saleh bin Hamad bin Muhammad bin Hamad bin Ibrahim Al-Bassam Al-Tamimi (d. 1423 AH) Al-Asadi Library, Makkah Al-Mukarramah, 2003 AD.
10. Al-Jami 'Ahkam Al-Qur'an, Abdullah bin Ahmed Al-Ansari Al-Qurtubi (d. 671 AH), House of Revival of Arab Heritage, 2nd floor, Beirut - Lebanon, 2002 AD.
11. Al-Rouh, Ibn Al-Qayyim Al-Jawziyyah Muhammad bin Abi Bakr Ibn Qayyim Al-Jawziya (d. 751 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut, i1
12. Zad Al-Ma'ad in the guidance of Khair Al-Ubad, Ibn Al-Qayyim Al-Jawziyyah Muhammad bin Abi Bakr bin Ayyub bin Saad Shams Al-Din (d.
13. Sunan Ibn Majah, Muhammad Ibn Yazid Abu Abdullah Al-Qazwini, Dar Al-Fikr Beirut, edited by Muhammad Fuad Abdul-Baqi.
14. Explanation of Al-Nawawi on Sahih Muslim, Abu Zakaria Yahya bin Sharaf bin Mary Al-Nawawi (d. 676 AH).
15. Sahih Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail Al-Bukhari (d. 256 AH), Dar Al-Fikr, Beirut.
16. Sahih Muslim, Muslim bin Al-Hajjaj Al-Nisabouri (d.261 AH) 2nd Edition of Dar Al-Fikr Beirut 1972 AD.

17. The great fatwas of jurisprudence, Ahmed bin Muhammad bin Ali Al-Haytami (d. 974 AH), Dar Al-Fikr 2010 AD.
18. Al-Farouq, by Al-Qurafi, Abu Al-Abbas Shihab Al-Din Ahmed bin Idris bin Abdul Rahman Al-Maliki (d.684 AH).
19. Revealing and Explaining the Interpretation of the Qur'an, Abu Ishaq Ahmad Ibn Ibrahim Al-Tha'labi (Fifth Century) Dar Revival of Arab Heritage, Beirut 1422 AH.
20. Colleges by Abi Al-stay Al-Kafoumi, Abu Al-Bakha, Ayoub bin Musa Al-Husseini Al-Kafoumi, Edited by Adnan Darwish Muhammad Al-Masry - Publishing House Al-Risala Beirut 1991.
21. Al-Majmoo 'Al-Muhadhdhab explained by Abu Zakariya Muhi Al-Din Ibn Sharaf Al-Nawawi (d. 676 AH) The Salafi Library, Medina.
22. 22- The runways of the walkers between the homes of you, we worship, and you should not seek the help of Ibn Al-Qayyim Al-Jawzia (d.
23. The Extraterrestrial in Every Adventurous Art, by Imam Shihab Al-Din Bin Muhammad Al-Abshahi, Dar Al-Arqam for Printing and Publishing.
24. Al-Waseet Lexicon, Ibrahim Mustafa Ahmad Al-Zayyat, Hamid Abdel-Qader published Dar Al-Da`wah, Verification of the Arabic Language Academy.